



## بلاغ للرأي العام

حيث بلغ إلى علم الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية أن النائب يسين العياري صرح عبر محاميه في وسائل الاعلام أن معطياته الشخصية منتهكة بمكان إيقافه بسجن المراقبة "من خلال وجود عدة كاميرات تعمل طوال الوقت مثبتة في غرفته والممرات المؤدية إليها وتستمع إليه وتتجسس عليه دون موافقته في انتهاك واضح للقانون الحامي للمعطيات الشخصية".

حيث أن سجن المراقبة كما هو الحال لكل المؤسسات السجنية والاصلاحية على تراب الجمهورية التونسية وتطبيقا لمقتضيات القانون الاساسي عدد 63 لسنة 2004 قام بتقديم مطلب ترخيص في تركيز وسائل مراقبة بصرية بتاريخ 27 جانفي 2016 طبقا للفصل 69 الذي ينص على أنه "... يخضع استعمال وسائل المراقبة البصرية إلى ترخيص مسبق من الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية".

حيث تحصل السجن المذكور على ترخيص الهيئة بتاريخ 5 فيفري 2016 تحت عدد -16/02 1223 الذي ينص على أن الهيئة قررت "الترخيص للإدارة العامة للسجون والإصلاح في شخص ممثلها القانوني السيد المدير العام للسجون والإصلاح باستعمال سبع مائة وستة عشر وسيلة مراقبة بصرية بسجن المراقبة ما عدى غرف النوم والسجن الانفرادي الذي لا يجب فيها التسجيل والاكتفاء بالبث الحي".

حيث أن قرار الهيئة عدد 5 بتاريخ 5 سبتمبر 2018 المتعلق بضبط شروط وإجراءات تركيز وسائل المراقبة البصرية ينص في الفصل 11 أنه "تركز وسائل المراقبة البصرية بالسجون ومراكز الإيقاف عندما يكون ذلك ضروريا لتأمين تلك المؤسسات من ناحية، وحماية الأعوان والسجناء من ناحية أخرى. ويتم التركيز بالأماكن التالية:

- مأوي وسائل النقل.
- الممرات المخصصة للزائرين.
- الممرات المؤدية لكافة مداخل المباني السجنية ومراكز الإيقاف.
- قاعات الاستقبال والانتظار.
- الساحات المخصصة لتجوال السجناء.



- الفضاءات المخصصة للأشغال الحرفية أو للترفيه عن السجناء.  
- واجهات المباني السجنية ومراكز الإيقاف والفضاءات المحيطة بها مباشرة.

ويمكن بصفة استثنائية تركيز وسائل المراقبة البصرية مع الإقتصار على المشاهدة الحينية دون القيام بتسجيلات، بالنسبة إلى غرف عزل الموقوفين أو المساجين الذين يبدو أن أعراض أمراض عصبية أو نفسية، وفضاءات النوم والأماكن المخصصة لمقابلة الموقوفين أو السجناء لمحاميهم".

تبعاً لما سبق بيانه وفي إطار المهام الموكولة للهيئة والمبينة بالفصل 77 من القانون المذكور الذي ينص على أن "للهيئة أن تجري الأبحاث اللازمة من سماع كل شخص ترى فائدة في سماعه والإذن بإجراء المعاينات بالمقرات والأماكن التي تمت فيها المعالجة باستثناء محلات السكنى... ولا يمكن أن تعارض الهيئة بالسر المهني" قام رئيس الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية بزيارة سجن المرقبية يوم 26 أوت 2021 لمعاينة احترام الهيكل للشروط المذكورة في تركيز وسائل المراقبة البصرية واستغلالها وخاصة بالاكْتفاء بالبحث المباشر في غرف النوم وعدم القيام بتسجيل الصوت وتخزين التسجيلات بصفة عامة لمدة تقل على الشهر المرخص فيه في إطار الترخيص المذكور أعلاه.

وإذ تثنى الهيئة حسن تطبيق القواعد الحامية للمعطيات الشخصية من قبل سجن المرقبية في استعمال وسائل المراقبة البصرية فهيا تعلم العموم أنه سمح لها التحقق من عدم ثبوت الادعاءات التي رفعها النائب المذكور وتدعو من جهة أخرى وزارة الاشراف من تخصيص الإمكانيات المادية لتعصير منظومة المراقبة البصرية لأول سجن بالجمهورية مما سيتيح تقليص التسجيلات واللجوء إلى أكثر تقنيات لحامية المعطيات الشخصية للمساجين والإطار العامل بالسجن والزائرين.

رئيس الهيئة  
شوقي قداس